

## مقالة

# قراءة لمنهج السيد الخوئي في الفكر الإسلامي

**الانتباه: الأبحاث و المقالات المنشورة لا تعبر عن رأي «الآفاق» بالضرورة، بل تعبر عن رأي أصحابها**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف خلق و خير الأنام نبينا المصطفى وعلى الهه الطيبين الطاهرين الكرام وعلى علمائنا الأبرار وسادتنا الأخيار وعلى من سار على نهجهم إلى يوم الدين. وبعد

ان السيد الخوئي<sup>(١)</sup> سلطان الفقاهاة والإفتاء وزعيم الحوزات العلمية كما وصفه كبار المراجع والمجتهدين، وقد أثمر منبره العلمي خلال أكثر من نصف قرن ثمارا عظيمة جليلة، هي الأثرى والأفضل عطاءً على صعيد الفكر الإسلامي وفي مختلف العلوم والقضايا والمواقف الإسلامية المهمة، حيث تخرج على يديه مئات الفقهاء والمجتهدين والفضلاء العظام الذين أخذوا على عواتقهم مواصلة مسيرته الفكرية ودربه الحافل بالبذل والعطاء والتضحية لخدمة الإسلام والمجتمع.

ويتميز السيد الخوئي<sup>(٢)</sup> بمنهج علمي متميز ورصين، وأسلوب خاص به في البحث والتدريس، واهم ما في ذلك الربط بين الفكر الحوزوي والثقافات المعاصرة التي دلت عليها مقدرته العلمية في تحليل المسائل المعقدة والنظريات الصعبة الأصولية والفقهية، إضافة إلى التحليل والتدقيق في هذه المسائل العلمية الدقيقة وطرحها على أسس ومباني متينة ورصينة، ابتكر فيها آراء ونظريات لم تسبق عند غيره، وقد تميز في كثير من الموارد الأصولية والفقهية بآراء جديدة غير الآراء التي اشتهرت عند الفقهاء الذين سبقوه، وكان له إسهام هام في علم الرجال وقد شيد صرحا علميا قويا لهذا العلم ومدخليته في استنباط المسائل الفقهية .

كما بذل جهدا كبيرا في التفسير وعلوم القرآن وغيرها من الحقول العلمية الأخرى إضافة إلى مهام الحوزة العلمية وتدريس الطلبة فيها.

وكانت له منهج علمي تجديدي يدعو إلى التغيير والانفتاح على قضايا امته ومواكبة عصره لان كل عصر يحتاج الى حركة فكرية اجتهدانية تبعا لتطور الحياة العامة، فله مقدرة علمية فائقة لتحليل مثل هذه المسائل وإيجاد الحلول لها. أخيرا يتم عرض تطبيق فقهي لآراء السيد<sup>(٣)</sup> حول أحد المواضيع، راجعين من الله السداد والتوفيق.

وقد ساهم السيد الخوئي في حركة التغيير بما تسمح له الظروف لانه عاش ظروفًا قاهرة بالتزامن مع الحكم الجائر في العراق في تلك الخمس للزيادة في القيمة لكن السيد يفرق بين الملك بالهبة أو الحياة أو الأحياء لا خمس في تلك الزيادة اما في الشراء فيجب فيه الخمس، وفي مسألة أخرى متعلقة بالخمس أيضا حول الضمان النسبي للنقص الوارد في المال المتعلق في الخمس فالنسبة ترد على المال المشترك بين المالك والأمام.

اما في مسألة الارث فعند الفقهاء ان اولاد الاخ لابين او لآب يقتسمون المال بينهم بالتفاضل ان اختلفوا بالذكر أو الانوثة، السيد له نظرية في ذلك ان المال يقتسم بينهم بالتساوي وان كانوا مختلفين في الذكورة والانوثة، فالضابط العام لذلك ان مقتضى القاعدة في كل مورد ورد لامر بتقسيم المال بين احاد وجماعة من دون التقييد بخصوصية زائدة لاكما ولا كيفا هو التقسيم بينهم بالتساوي، واما التقسيم بينهم بالتفاضل فهو بحاجة الى قرينة ومؤنة زائدة.

ويلاحظ على هذا المنهج المتبع لديه دلالة واضحة على عمق افكاره ودقة النظر والرأي اضافة الى جمال البيان والتعبير والى مقدرة علمية عالية حيث تجلت في مدرسته الفقهية الفكرية العلمية النابضة بالافكار والراء وهو قطب رحاها، فكان بعيد الغور عميق الاثر عندما يواجه المسائل العويصة والقواعد المعقدة نظريا وتطبيقيا من مختلف الجهات فهذه المقدرة الفائقة تتجسد في تحليل المسائل المعقدة والنظريات الصعبة الاصولية والفقهية بصيغة اسهل تناولا وابلغ تنظيما وترتيبًا، وبفضل هذه القدرة والمؤهلات الفكرية الواسعة الداتية والذهنية الوقادة في علمي الاصول والفقه ابتكر فيها آراء ونظريات لم يسبقه اليها غيره كما تقدمت الإشارة اليه.

**« المبحث الثاني: المنهج التجديدي للسيد الخوئي<sup>(٤)</sup> »**

ان الابداع والتجديد الذي تمييز فيه السيد الخوئي قد ظهر جليا في كثير من اجائته الاصولية والفقهية والرجالية وغيرها، لان الافكار والاراء قد تنامت في رجل العلم والتاريخ والفكر، فكان له استيعاب خاص لمختلف نواحي الحياة بحلول دقيقة واجوبة متقنة.

فكان السيد الخوئي<sup>(٥)</sup> رجلا منفتحا على التجديد ومريدا للتغيير بحسب مواكبة العصر ووجود المسائل الفقهية المستجدة ولذا يتطلب من الفقيه تلك المواكبة، فكان اول مرجع يخطط لدرس تفسير القرآن في النجف باعتبارها كانت تفتقر لمثل تلك الدراسة فكانت تأخذ من القرآن مايتمصل بالشريعة فقط.

### « المبحث الأول: المنهج العلمي للسيد الخوئي<sup>(٦)</sup> »

لقد كان منهج السيد الخوئي<sup>(٧)</sup> منهجا متميزا على غيره من المناهج الأخرى في الحوزة العلمية، فيتجلى منهجه بعدة خصائص منها:

#### أولا: المنهج العلمي في أصول الفقه

ان السيد له نظرة خاصة في بعض المباحث الأصولية التي درسها الأعلام الذين سبقوه، مثل مسألة الوضع التي تعد من أهم المسائل الاجتماعية في كل مجتمع عقلاني لان الإنسان مند نشاته يستخدم اللغة كوسيلة للتفاهم مع الآخرين، فكان للسيد نظرية جديدة هي نظرية التعهد التي تناسب مكانة هذه المسألة لان الدلالة الناتجة عنها هي دلالة تصديقيه عقلائية لا تصورية، وان كل مستعمل يصبح واضعا حقيقا على ضوء هذه النظرية للتلازم بين اللفظ الخاص والمعنى المخصوص، لان الوضع عبارة عن التعهد والفرض وان كل مستعمل تعهد بان لاينطق باللفظ الا عند إرادة إفهام معنى خاص.

واشتهر بين الفقهاء ان الإنشاء عبارة عن إبراز الأمر الاعتباري النفسي، فمن يجعل ويعتبر الواضع الجملة الإنشائية وسيلة وسببا لتحقيق المادة، كالبيع في (بعت) والصالح (صالحات) والزوجية في (زوجت) وهكذا في عالم الاعتبار، ان كون الصيغة سببا اعتباريا لتحقيق الأمر الاعتباري في النكاح والبيع أمر معقول ولكن الدليل إثباتي عليه، لا من الواضع ولا من العقلاء.

فالسيد الخوئي<sup>(٨)</sup> يرى ان كل هذه الموارد اعتبارا وإبرازا للاعتبار النفسي والدليل عليه هو الارتكاز العقلاني من المعتبر، ثم إضفاء العقلاء والشارع قد أمضى ذلك ورضي به، فللشارع اعتبار مائلا.

وللسيد نظرية في التعارض بالنسبة للواجبات الضمنية، بعد ان عمل الفقهاء بقاعدة التزامح في هذا المورد، فادا لم يتمكن المكلف من الجمع بين الواجبين الضمنيين فالأمر يسقط بسقوط متعلقة، فتقع المعارضة بين إطلاق دليل الجزئيين.

وفي نظرية إطلاق الدليل أي ان الإطلاق الثابت بمقدمات الحكمة غير داخل في مدلول اللفظ فان الحاكم بت انما هو العقل فالإطلاق ليس لفظا إنما هو دلالة ناشئة إما عن السكوت في مقام البيان أو عن مقدمات الحكمة.

وقد حلل مسألة حجية مثبتات الإمارات لا يمكن ان تكون جزافا لان الإمارات ناظرة الى الواقع وحاكية عن مدلولاتها الاتزامية بالواسطة على أساس الملازمة بينهما ثبوتا وإثباتا.

وله نظرة في المسائل الأصولية فاعتبر البعض منها مسائل غير أصولية وان درست في علم أصول الفقه منها مسألة حجية الظواهر وأصالة الطهارة لان المسالتين من المسائل المسلمة الواضحة عند الجميع فلامجال لإبداء النظر وإعمال الفكر فيها من اجل ذلك لاينطبق عليها ضابط المسألة الاصولية.

وهناك كثير من المسائل الاصولية تعرض لها السيد<sup>(٩)</sup> فبذل لها الجهد الشاق للخروج بمبنى علمي رصين في البحوث الاصولية المرتبطة بعملية الاستنباط التي أنتجت ثمرة علمية في الفقه في موارد أخرى عديدة.

#### ثانيا: المنهج العلمي في الفقه

أما منهجه الفقهي فكان من المناهج المهمة في تدريس الفقه واستدلالاته، وكانت ملاحظ هذا المنهج واضحة الرؤى كما نجد ذلك في طروحات بحثه الاصولية والفقهية، وبعد الاستقراء بجمع شتات الموضوع المراد دراسته ويجمع كل ما قيل من الأدلة حوله ثم يناقشها دليلا دليلا، وبعد ذلك يقيم الدليل القطعي المتيقن من قوته بين الادلة الأخرى في ذلك الموضوع فيتبين من ذلك قدرته على الاستنباط، فيخرج بالنتيجة التي يرتضيها، وهنا نلاحظ بيان الدقة في التحقيق والبحث.

وان له موارد فقهية انفرد فيها عن الذي سبقوه من العلماء فمثلا في حال شك المكلف بعد الصلاة في انه اغتسل من الجنابة او لا، فالسيد<sup>(١٠)</sup> لا يطبق قاعدة الفراغ في هذه الحالة لاستلزامها المخالفة القطعية العملية، فعلى هذا يجب إعادة الصلاة المتقدمة والجمع بين الوضوء والغسل للصلاة الاتية.

اما نظريته تؤكد على ان الشهر القمري بداية واحدة بالنسبة للجميع ولايمكن ان يكون حلوله امرا نسبيا، بان يكون لكل بلد او منطقة شهرها القمري الخاص، اذ من الخطأ قياس ذلك على نسبية طلوع الشمس، والشهر القمري يبدأ بخروج القمر من المحاق أي بين الشمس والارض، وهذه ظاهرة كونية محددة، بهذه التعليقات وغيرها يبذل السيد في هذه النظرية.

وله نظرة فقهية تجمع بين العبادات والمعاملات في مسألة اذا ملك شخص مالا

الوقت الا وهو موضوع الكذب من الناحية الفقهية.

ان الكذب لغة هو الاخبار عن الشئ بخلاف ماهو سواء فيه العمد او الخطا وهو نقيض الصدق كما في لسان العرب.

١. الكذب عرفا او شرعا على رأي السيد الخوئي<sup>(١١)</sup>:المعروف عند اهل اللغة وغيرهم ان الكذب نقيض الصدق، فصدق الكلام بالمطابقة وكذبه بعدم المطابقة، وان المراد بالمطابق (بالكسر) هو مراد المتكلم وان المراد بالمطابق (بالفتح) هو الواقع ونفس الامر المحكي، ثم ان السيد يذكر كلاما عن النظام ويناقشه ومفاده:ان صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر وكذبه وعدمها وان كان الاعتقاد خطأ ورد عليه السيد الخوئي بعدة ردود اهمها:انه لو اخبر احد بقضية لم يحكموا لانه لا يحكم بذلك في جميع الموارد.

على مسلك النظام خبر كاذب، مع انه صادق بالضرورة.

٢. التورية عرفا او شرعا: التورية لغة وريت الخبر تورية اذا سترته وظهرت غيره حيث يكون للفظ معنيين احدهما اشيع من الآخر، وفي ذلك قال السيد الخوئي<sup>(١٢)</sup>:الاشبهة في خروج التورية عن الكذب موضوعا، فانها في اللغة بمعنى الستر فكان المتكلم وارى مراده عن المخاطب باظهار غيره وخيل اليه انه اراد ظاهر كلامه، وقد عرفت انفا ان الكذب هو مخالفة الدعاوي النفسانية للواقع، لامخالفة ظاهر الكلام ويتفرع على هذا ان جواز التورية لا يختص بمورد الاضرار ونحوه لانها ليست من مستثنيات الكذب بل هي خارجة عنه موضوعا ومن هنا ذهب الاصحاب فيما سيأتي من جواز الكذب عند الضرورة الى وجوب التورية مع

التمكن منها وعللوا ذلك بتمكن المتكلم مما يخرج به كلامه عن الكذب).

٣. حكم الكذب

من المتفق عليه بين الفقهاء والمسلم به حرمة الكذب بل حرمته ضرورية، ولكن يمكن ان تطرا عناوين تجعل من الكذب واجبا وهذا متقين اما كونه مستحيا او مكروها

فقد ورد كلام للسيد الخوئي<sup>(١٣)</sup> يدل على استحباب الكذب بالعنوان الثانوي قال:-(ما من مؤمنين اهتجروا فوق ثلاث الا برئت منهما في الثالثة، قيل هذا حال الظالم فما بال المظلوم؟ فقال ما بال المظلوم لايصير الى الظالم فيقول انا الظالم حتى يصلحا، ومن الواضح جدا ان قول المظلوم:انا الظالم كذب وقد ذمه الامام<sup>(١٤)</sup> على تركه فيكون مستحيا مؤكدا).

وقال بعض الفقهاء بحرمة الكذب بالادلة الاربعة، لكن السيد الخوئي<sup>(١٥)</sup> ناقشهم في دليلي العقل والاجماع فقال:(اما الاجماع فمن

المحتمل ان المقطوع به انه مستند الى الكتاب والسنة فلايكون هنا اجماع تعبدي اما العقل فانه لايحكم بحرمة الكذب بعنوانه الاولي مع قطع النظر عن ترتب المفسدة والمضرة عليه وكيف يحكم العقل بقبح الاخبار الكذابة التي لايرتب عليها مفسدة دنيوية او اخروية).

واكد السيد على حرمة الكذب وذكر انها ليست ذاتية كحرمة الظلم، ولذا يختلف حكمه بالوجوه والاعتبارات وعليه فاذا توقف الواجب على الكذب وانحصرت به المقدمة وقعت المزامحة بين حرمة الكذب وبين ذلك الواجب في مقام الامتنال وجرت عليه احكام المتزاحمين.

اذن السيد<sup>(١٦)</sup> يرى ان الحرمة هي بالوجوه والاعتبارات والفقهاء الاخرين يرونها حرمة ذاتية

#### ٤. حكم التورية

ذكر صاحب الجواهر ان التورية داخله في الكذب اما موضوعا واما حكما قال:-(والتورية والهزل من غير قرينة داخلان في اسمه وحكمه ولافرق في المحرم منه )

السيد الخوئي<sup>(١٧)</sup> اعتبر مفهوم التورية خارج عن مفهوم الكذب موضوعا وحكما فيكون لازم الحكم بجواز التورية مطلقا أي مع الاضطرار وعدمه موافقا بذلك للشيخ الانصاري والامام الخميني في هذا الحكم.

يذهب السيد<sup>(١٨)</sup> الى التفصيل بين الاحكام التكليفية والاحكام الوضعية، ففي الاولى تجب التورية مع امكانها والثاني لاتجب، ويذهب احد الباحثين بالقول ان تفصيل السيد<sup>(١٩)</sup> في محله وانه لايجوز اللجوء الى الكذب مع امكان التورية لعدم صدق الاضطرار وعدم صدق الاضطرار مع امكان التورية لمن يعلم مواردها ويمكنه استخدامها، مع عدم امكان ذلك يسقط القيد وبالتالي يجوز الكذب مباشرة عند الاضطرار لعدم امكان التورية.

#### ٥. الموارد المسوغة للكذب

من المسوغات للكذب هي الاضطرار والاصلاح بدليل قوله تعالى (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) وقوله<sup>(٢٠)</sup> (مامن شئ الاوقد احله الله لمن اضطر اليه ) وايضا قاعدة الضرورات تبيح المحضورات، وقد استفاضت الاخبار بجواز الحلف كاذبا لدفع الضرر البدني اوالمالي.

اما الاصطلاح فمن الاخبار الدالة على ذلك صحيحة معاوية بن عمار (المصلح ليس بكذاب ) وفي مرسله الواسطي عن ابي عبدالله<sup>(٢١)</sup> قال:-(الكلام ثلاثة:صدق وكذب وصلاح بين الناس)

وعن الصدوق بسنده عن ابي الحسن الرضا<sup>(٢٢)</sup> قال: (ان الرجل ليصدق على اخيه فيصيبه عن صدقه فيكون كذابا عند الله، وان الرجل ليكذب على اخيه يريد نفعه فيكون عند الله صادقا).

وناقش السيد الخوئي<sup>(٢٣)</sup> الاستدلال بالاجماع والعقل لان الاجماع ليس اجماعا تعدييا كاشفا وقد استند الى الروايات، اما العقل وان كان حاكما الا انه لا يحكم بذلك في جميع الموارد.

اما الآية الشريفة فانها تدل على جواز التكلم بكلمة الكفر والارتداد في الاسلام عند الاضطرار، فتدل على جواز الكذب في غير ذلك بطريق اولي.

#### ٦-المبالغة في الكذب

يذكر السيد الخوئي<sup>(٢٤)</sup> اذا كانت المبالغة بالزيادة على الواقع كانت كذبا حقيقة كما اذا اعطى زيدا درهما فيقول اعطينه عشرة دراهم، او اذا زار الحسين<sup>(٢٥)</sup> مرة واحدة ويقول زرت عشرين مرة ومن هذا القبيل تادية المعين بلفظ واحد وموضوع للكثرة والمبالغة فانه اخبار عن الكثرة بالهبة واعتبر السيد ان المبالغة اذا عدت مخالفة للواقع فهي كذب الامع وجود قرينة على المبالغة.

#### «الخاتمة

في ختام هذا البحث المصغر عن تلك الشخصية العظيمة التي اثرت العالم الاسلامي بالعلوم والمعارف الفقهية الاصولية والحديثية والبلاغية وغيرها، وباطلالة بسيطة وقراءة مبسطة عن هذا العلم الشامخ في الفكر الاسلامي بينا بعض مسارات المنهج عنده وذكرنا بعض الموارد التي تمييز فيها من انفراداته ونظريات من ابتكاراته العلمية ووقفنا امام مدرسته العلمية في النجف حتى وصلنا الى تطبيق فقهي لموضوع من المواضيع التي تكثر بين حياة الناس وهو الكذب، فتم عرض آراء السيد<sup>(٢٦)</sup> في هذا الموضوع وما تفرع عنه ثم خاتمة البحث وفي ذلك ارجو من الله ان يعذرني تقصيري في هذا الامر وان يكون خالصا لوجهه الكريم انه نعم المولى ونعم النصير واهداء للاثر الصالح لمن كتب عنه هذا الجهد البسيط.

المصدر: معهد الخوئي